الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ISSN printed 3005-4168 ISSN online 3005-4176 العدد (١) المجلد الأول (١)



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences
المجلد رقم (١) العدد (١)
Volume (١), Number (١)

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences

جامعة صحار
Sohar University

ISSN printed 3005-4168 ISSN online 3005-4176 العدد (١) المجلد الأول (١)

**رئيس التحرير**
الدكتور علي بن سالم الغافري

**مدير التحرير**
الأستاذ الدكتور محمد خالد العلاونة

**هيئة التحرير**
الأستاذ الدكتور منير السنوسي
الأستاذ الدكتور نضال الشمالي
الدكتورة هاجر الحراثي
الدكتورة عايدة بنت بطي القاسمية
الدكتور محمد بن عبدالله النوفلي
الدكتورة ميرفت الجمعة
الدكتور عبد الله بن علي الشبلي

**إدارة التنسيق:**
الأستاذة أسماء بنت حميد البريكية

**إدارة التصميم:**
الأستاذة أمينة بنت عبدالعزيز الشيزاوية
الأستاذة فاطمة بنت حمدان الحوسنية

**التدقيق اللغوي:**
الدكتور سعد مقداد

**International Editorial Board**

Professor, Abdualla Khamees Ambosaidi, MoE (Oman)
Professor, Muhammad Said Sabbarini, (Jordan)
Professor, Edgar I. Farmer, PSU (USA)
Professor, Hala Hueires, United Arab Emirates (Sudan)
Professor, Muhammad Almajri (Tunisia)
Professor, Emad Mammeesh, (Tunisia)
Professor, Suleiman Albloshi, Sultan Qaboos University (Oman)
Professor, Balqasem Hamam, King Faisal University (Algeria)

**الهيئة الاستشارية الدولية للتحرير**

Professor, Fahd Alshaye, King Saud University (Saudi)
Professor, Hairul Nizam, USM University (Malaysia)
Professor, Aamal Gorami, Mannoba University (Tunisia)
Professor, Harith Al-Obaidi, Mosel University (Iraq)
Professor, Maher Ismail, Banha University (Egypt)
Professor, Farid Al-Basha, Muhammad V University (Morocco)
Professor, Darejan Gardavadze, Tiblisi State University (Georgia)
Professor, Saeed Suleiman Al-Dhafri, Sultan Qaboos University (Oman)



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

# الحمل في النحو بين واقع اللغة وميتافيزيقا التعليل وهندسة التجريد

خالد بن سليمان بن مهنا الكندي
كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس، سلطنة عُمان

تاريخ الاستلام: 28-09-2023 م تاريخ القبول: 08-11-2023 م

## الملخص:

جعل النحويون الأصوليون الحَمْلَ – وهو أحد معاني القياس– دليلاً من أدلة النحو، يستعان به لبيان حكمة العربية في وضعها، ولإلحاق الفروع (الأمثلة الشاذة عن بابها) بالأصول (الظواهر الغالبة على أمثلة الباب)، وفصّلوا للحمل تسعة أنواع بالنظر إلى زوايا مختلفة، وقد سمَّوا بعض هذه الزوايا وتركوا تسمية بعضها، وكذلك سمَّوا بعض أنواع الحمل وتركوا تسمية بعضها. وتهدف هذه الدراسة إلى إضافة 28 نوعًا من الحمل لم تكن معروفة عند المتقدمين، من خلال النظر إلى القياس عبر زوايا جديدة. وتقدّم الدراسة خارطة طريق للعلاقة بين القياس وما يتعلق به من مفاهيم أصولية مثل: المطّرد والشاذ، والأصل والفرع، والدليل والعلة.

**الكلمات المفتاحية:** أنواع الحَمْل، أصول النحو، القياس، العلة، ميتافيزيقا التعليل، هندسة التجريد.

## Abstract:

Fundamental grammarians made *referring* -which is one aspect of *analogy*- a an essential tool of grammar, used to explain the philosophy of Arabic in its original construction, and to attach the *branches* (examples that are anomalous from its grammar) to the *origins* (phenomena that predominate in the examples of the grammar). They also distinguished nine types of *referring* from different viewpoints, and they gave names to these viewpoints as well as to some types of referring and left out some. This study aims to add 28 types of *referring* that were not known to fundamental grammarians, by looking at *analogy* from a new perspective. The study provides a road map for the relationship between *analogy* and related fundamental concepts such as: *constant* and *abnormal*, *origin* and *branch*, and *evidence* and *cause*.

**Keywords:** Types of Referring, Origins of Grammar, Analogy, Cause, Metaphysics of Reasoning, Abstraction Geometry.



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (I) العدد (I)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

## المقدمة

أراد النحويون أن تكون العربية حكيمة في أصل وضعها، فرأوا أن الحكمة العقلية تقتضي أن تطرد العربية في ظواهرها؛ لتكون على نسق واحد مُحْكَم، فلمّا استقرَوا الظواهر المطردة في صرف العربية وتركيبها ربطوها بعلل حكيمة، ثم رأوا ألفاظًا وتراكيب تخرج عن العلل الميتافيزيقية التي تخيّلوها، فلم يقبلوا أن يعيدوا النظر في مخططهم النظري الحكيم؛ بل عَدُّوا هذه الشواذ فروعًا على الأصل.

وقد استعار ابن جني في «الخصائص» من الأصوليين الفقهاء مصطلحات ومفاهيم عدة، فجعل النظرية النحوية (أصول النحو) كأصول الفقه، وتابعه منظّرون من بعده أشهرهم أبو البركات الأنباري، وصار الحَمْل –وهو أحد معاني القياس– دليلاً من أدلة النحو، يستعان به لبيان حكمة العربية وحُسْن وضعها، ولإلحاق الفروع بالأصول، وفصّلوا له أنواعًا عدة بحسب زوايا النظر، فقد نظروا إلى نوع الركنين (المقيس والمقيس عليه) فتحدثوا عن أنواع من الحمل يمكن أن نسميها: الحَمْل الفطري، والحَمْل الاشتقاقي، والحَمْل التضميني، والحَمْل التوهمي، والحمل الشاذ. ونظروا إلى تطابق الركنين فتحدثوا عن حمل النظير على النظير في اللفظ والمعنى، وحمل الضد على الضد في اللفظ والمعنى، وحمل النظير على نظيره في اللفظ وخلافه في المعنى، وحمل النظير على نظيره في المعنى وخلافه في اللفظ. وبهذه النظرة ابتكروا هندسة عجيبة لاستنباط المهمل من التراكيب والصيغ في العربية، ولكنهم في جانب آخر خرجوا عن واقع اللغة في أمور، وغلّبوا رغبتهم في اطراد اللغة على قياس واحد.

## الإشكالية والمنهج

رغم أهمية الحَمْل باعتباره أهم طرائق المجتهد في بيان حكمة العربية، وتوليد المهمل، وتعريب الدخيل، وجَبْر الشاذ، وتفسير تَحَوُّر بعض الصيغ وتطور وظائف بعض الأدوات، فإن ثمة إشكالات في دراسته، أولها عدم وجود خارطة مفاهيم مفصَّلة توضِّح بدقة علاقته بمصطلحات يرتبط بها أشد الارتباط هي المطرد والشاذ، والأصل والفرع، والعلة والقياس. وثانيها أن أنواع الحمل التي جرّدها الأصوليون كانت من زوايا نظر محدودة لم تُنْجِب إلا تسعة أنواع من الحمل، وتفتقر بعض هذه الأنواع إلى التسمية.

وتسعى هذه الدراسة إلى توليد كثير من أنواع الحمل عبر إضافة زوايا نظر مختلفة، وإلى تنظيم أقسام الحمل القديمة بضبط الأسس التي قام عليها تقسيمها، وإلى بيان ما يَصْلُحُ من أنواع الحمل لواقع اللغة ومستقبلها، وما يَفْرُط عن هذه الغاية. ومنهجنا في ذلك استقراء ما جاء في كتب الأصول والعلل، ووصف أنواع الحمل كما ذكرها المتقدمون، ثم تقويمها بتنظيم زوايا نظرها.

ونحن إذ ندرس هذا الموضوع نريد تحقيق هدفين رئيسَيْنِ:

1) أن نبين التأثير الإيجابي لهذا الحمل، والتأثير السلبي؛ لننطلق إلى أُفُق مراعاة العربية بما هو أنسب لطبيعة واقعها.

2) أن نُفرِّعَ للحمل تفريعات أخرى لم يتطرق إليها القدماء.

### المبحث الأول: مفهوم الحَمْل وأركانه وعلاقته بالقياس:

بين القياس والحمل في النحو عموم وخصوص مُطْلَقان؛ لأن مفهوم القياس أعمّ دومًا من مفهوم الحَمْل باعتبار أن القياس يعني مفهومين:المفهوم الأول: أن القياس هو الظاهرة اللغوية التي





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

غلبت أمثلتها على ما عارضها في بابها الصوتي أو الصرفي أو النحوي حتى صارت قاعدة، فَكَثْرَةُ أمثلة الظاهرة لا تكفي لاعتبار الظاهرة قياسًا أي قاعدة؛ بل لابد من غلبتها على ما خالفها في بابها، فقد تحدث ابن جني عن أقسام المسموع حسب اطراده في القياس والاستعمال وحسب شذوذه في القياس والاستعمال فقال: ((... والثالث المطرد في الاستعمال الشاذ في القياس، نحو قولهم: أَخْوَصَ الرَّمْثُ، واستصوبتُ الأمر... ومنه اسْتَحْوَذَ وأغْيَلَت المرأةُ، واسْتَنْوَقَ الْجَمَلُ، واسْتَتْيَسَت الشاةُ... ومنه اسْتَفْيَلَ الْجَمَلُ... واعلم أن الشيء إذا اطرد في الاستعمال وشذ في القياس فلا بد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه، لكنه لا يتخذ أصلاً يقاس عليه غيره، ألا ترى أنك إذا سمعت: اسْتَحْوَذَ واسْتَصْوَبَ أديتهما بحالهما، ولم تتجاوز ما ورد به السمع فيهما إلى غيرهما، ألا تراك لا تقول في استقام: اسْتَقْوَمَ، ولا في اسْتَسَاغَ: اسْتَسْوَغَ، ولا في اسْتَبَاع: اسْتَبْيَعَ، ولا في أعاد: أعْوَدَ...))[1].

فأنت ترى أن ثمة كلمات كثيرة نحو (استصوب، استحوذ) خرجت عن قاعدة الإعلال بالنقل التي تقول (إن حرف اللين إذا تحرك نقلت حركته إلى الحرف الصحيح قبله)؛ لكن هذه الأمثلة المخالفة التي وُصِفَتْ باطرادها لم تغلب –في عددها– الأمثلة الملتزمة بالقاعدة نحو (استعان، استفاد، استقال، استعاد، استبان، قال، سار، نام، عال، دار)...إلى آخر الأمثلة الملتزمة التي لا يسع ذكرها كلها، من هذا يتبين لك أن قولهم للأمثلة المخالفة إنها (مطردة)» يعني: كثيرة؛ لكنها ليست غالبة[2].

والمفهوم الثاني: أن القياس هو عملية الحَمْل، ويُقْصَدُ بالحمل أن يُخْضِعَ المتكلم العربي أو النحوي مثالًا أو بابًا لحكم مثال آخر أو باب آخر؛ على أن تكون هناك علاقة تماثل أو تشابه أو اطراد أو تضاد بين المَحمولِ والمحمول عليه، وهذه العلاقة (أو الجامع) تسمى العلة. قال أبو البركات الأنباري في تعريف القياس: ((...وهو في عرف العلماء عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل، وقيل هو حمل فرع على أصل بعلة وإجراء حكم الأصل على الفرع، وقيل هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع، وقيل هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع))[3].

ويستعمل أبو البقاء الكَفَويّ مصطلح الحَمْل في بعض مواضع معجمه «الكليات» بمعنى تطبيق الحكم، فهو يُفرّق بين تطبيق المفهوم الكلي على كل جزئياته، وتطبيق المفهوم الكلي على مثال بعينه، فالأول يسميه قاعدة وأصلاً، والآخر فرعًا ومثالًا، يقول: ((... وحمل المفهوم الكلي على الموضوع على وجه كلي بحيث يندرج فيه أحكام جزئياته يسمى أصلاً وقاعدة. وحمل ذلك المفهوم على جزئي معين من جزئيات موضوعه يسمى فرعًا ومثالًا))[4].

وأما أكثر النحويين فيُعرّفون القياس بالحمل، فقد قال ابن جني: ((... وذلك أن يَقِلّ الشيء وهو قياس، ويكونَ غيرُه أكثرَ منه إلا أنه ليس بقياس. الأول: قولهُم في النسب إلى (شَنُوءَة): شَنَئِيّ، فَلَك من بعدُ أن تقول في الإضافة إلى (قَتُوبَة): قَتَبِيّ، وإلى رَكُوبَة: رَكَبِيّ، وإلى حَلُوبَة: حَلَبِيّ، قياسًا على شَنَئِيّ... قال أبو الحسن[5]: فإن قلت إنما جاء هذا في حرف واحد –يعني شنوءة– قال فإنه جميع ما جاء، وما ألطف هذا القول من أبي الحسن! وتفسيرُه أن الذي جاء من (فَعُولَة) هو هذا الحرف والقياس قابله[6]، ولم يأت فيه شيء يَنْقضه، فإذا قاس الإنسان على جميع ما جاء وكان أيضًا صحيحًا في القياس مقبولًا؛ فلا غرو ولا مرام. وأما ما هو أكثر من باب (شنئي) ولا يجوز القياس عليه لأنه لم يكن هو على قياس؛ فقولهم في (ثَقِيف): ثَقَفِيّ، وفي (قُرَيْش): قُرَشِيّ، وفي (سُلَيْم): سُلَمِيّ، فهذا وإن كان أكثر من (شنئي) فإنه عند سيبويه ضعيف في القياس، فلا يجيز على هذا في (سَعِيد): سَعَدِي، ولا في (كريم): كَرَمِيّ. فقد برد في هذا الموضع قانون يُحْمَل عليه ويُرَدّ غيرُه إليه...))[7].

وقال السيوطي: ((القياس في العربية على أربعة أقسام: حمل فرع على أصل، وحمل أصل على فرع، وحمل نظير على نظير، وحمل ضد على ضد...))[8].

وتتضح العلاقة بين مفهومَي القياس (القاعدة والحمل) في قول الأنباري: ((اعلم أن إنكار





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

القياس في النحو لا يتحقق؛ لأن النحو كله قياس؛ ولذا قيل في حدِّه: «النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب»، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو... وذلك أن أئمة الأمة من السلف والخلف أجمعوا قاطبة على أنه شرط في رتبة الاجتهاد؛ وأن المجتهد لو جمع جميع العلوم لم يبلغ رتبة الاجتهاد حتى يعلم من قواعد النحو ما يعرف به المعاني المتعلقة معرفتها به منه... وإذا بطل أن يكون النحو رواية ونقلاً؛ وجب أن يكون قياسًا وعقلاً. والسرُّ في ذلك هو أن عوامل الألفاظ يسيرة محصورة الألفاظ، والألفاظ كثيرة غير محصورة، فلو لم يجز القياس واقتُصر على ما ورد في النقل من الاستعمال؛ لأدى ذلك إلى ألا يفي ما نخص بما لا نخص، وبقي كثير من المعاني لا يمكن التعبير عنها لعدم النقل، وذلك مناف لحكمة الوضع... فلو قلنا إن النحو ثبت نقلاً لا قياسًا وعقلاً لأدى ذلك إلى رفع الفرق بين اللغة والنحو؛ وإلى التسوية بين المقيس والمنقول، وذلك مخالف للمعقول))[9].

فمن خلال هذا النص يتبين السبب في عدم تفرقة النحاة بين (القياس الذي هو عملية عقلية يجريها العربي بفطرته أو الأصولي المجتهد وتُدْعى هذه العملية: الحمل) و(القياس الذي هو قواعد نحوية مسجلة في كتب النحو أو أصوله يتعلمها الطالب ليفقه أنظمة لغته أو يعمل بها النحوي)؛ ذلك السبب هو أن الغرض من قواعد النحو أن تكون مقاييسَ تنطبق على جميع أمثلة الباب الواحد؛ فإذا فقهَها المرء قاس عليها سائر أمثلة الباب التي تَعْرِض له، فالقواعد إذن قوانين مسجلة تقود طَالب العلم إلى حملها على غيرها من الأمثلة، فالعلاقة بين المعنى الأول للقياس -وهو القواعد- والمعنى الثاني -وهو الحمل- أنّ الأول يقود إلى استعمال الثاني[10].

وأما أركان الحمل فمذكورة في قول أبي البركات الأنباري عن القياس بأنه ((...حمل فرع على أصل بعلة، وإجراء حكم الأصل على الفرع...))[11]، فهو يَدُلّ على أن أركانه:

1) الأصل.

2) الفرع.

3) العلة.

4) الحكم.

والحقيقة أن هناك ركنًا خامسًا ينبغي إضافته وهو القائس، وذلك لأن القائس يمكن أن يكون العربيَّ أو النحويَّ الأصولي، وبإضافة هذا الركن الخامس سنناقش فيما بَعْدُ أمورًا تتعلق بزوايا النظر عند تقسيم أنواع القياس.

وفيما يلي تفصيل أركان الحمل:

الركن الأول: الحكم: وهو ((في العرف إسناد أمر إلى آخر إيجابًا أو سلبًا))[12]، ومثاله أن (الرفع) حكم يُعطَى للفاعل وهو حكم إيجابي، وأن (عدم الصرف) حكم سلبي يُعطى للممنوع من الصرف مثل (عُمَر)، وإذا أردنا تيسير معنى الحكم قلنا إنه (كل ظاهرة لغوية -سواء أكانت صوتية أم صرفية أم نحوية أم دلالية- منسوبة إلى مثال أو باب). وقد دأب بعض النحاة على تقسيم الحكم إلى واجب وممنوع وحسن وقبيح وخلاف الأولى وجائز على السواء[13]، وهو تقسيم متأثر بأصول الفقه الإسلامي[14] يرفضه علماء اللغة المحدثون؛ لمفاضلته بين الظواهر اللغوية، فليس للباحث ((...أن يقتصر في بحثه على جوانب من اللغة مستحسنًا إياها، ويُنحّي جوانب أخرى استهجانًا لها؛ أو استخفافًا بها، أو لغرض في نفسه، أو لأي سبب آخر من الأسباب))[15].

الركن الثاني: المحمول عليه أو المقيس عليه: وهو البنية اللغوية (المثال) أو الباب الذي يتصف بحكم معين نَحْوُ المفعول به، فهو باب نحوي، مِن أحكامه: الاسمية والنصب وجواز أن يتقدم





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

على الفاعل.. إلخ. ومثال آخر: الفعل ذَهَبَ، فهو بنية لها أحكامها التي منها: أنه فعل، وأنه ماض، وأنه مبني، وأنه متصرف، وأنه مشتق على رأي البصريين...إلخ. فإذا عَرَفْتَ أن لكل محمول عليه أحكامًا عِدَّةً فاعلم أن المحمول لا يأخذ جميع أحكام المحمول عليه بل بعضها؛ لأنه لا يمكن لِبِنْيَتَيْنِ فَي أيّ لغة أو لبابين أن يتحدا في كل حكم وإلا كانا متماثلين (أي يصيران شيئًا واحدًا).

الركن الثالث: المحمول أو المقيس: وهو البنية اللغوية (المثال) أو الباب الذي نُرِيد أن نعطيه حكمًا من أحكام المقيس عليه.

الركن الرابع العلة: هي العلاقة التي رأى المتكلم العادي أو النحوي أنها تربط بين المحمول والمحمول عليه فقاس أحدهما بالآخر، وهذه العلاقة أو السبب أو الجامع الذي يربط بين المحمول والمحمول عليه قد تكون قوية أي مقنعة، وقد تكون واهية ضعيفة، وعلى هذا قد يكون الحمل جليًا مقبولًا لاستعمالِ اللغةِ إياه، وقد يكون خفيًا ضعيفًا لعدم قَبول اللغة به.

الركن الخامس: القائس: لا يخلو القائس من أن يكون هو العربي أو الأصولي النحوي متخيّلاً أن القياس الذي يفترضه كان واضع اللغة يقصده عندما وَضَعَ العربية، ومن هذا الأخيرَ أن النحاة يرون أن نائب الفاعل حُمِلَ على الفاعل في الرفع لعلة الإسناد[16]، فهم يقصدون بذلك أن نائب الفاعل لم يكن مرفوعًا في الأصل (عند وضع اللغة)؛ لأن معناه يدل على من وقع عليه الفعل، فهو مفعول به في المعنى، فكان يستحق النصب؛ لكنه أشبه الفاعل في كونه مسندًا إليه، ولذا أعطي الرفعَ كالفاعل لعلة الإسناد. فالمحمول عليه في هذا المثال هو الفاعل (وهو باب نحوي)، والمحمول هو نائب الفاعل (وهو باب نحوي)، والحكم هو الرفع، والعلة هي الإسناد، والذي أجرى الحمل هو النحوي وإن كان النحوي يتخيل أن العرب هي التي أَجْرَتْهُ.

وأما مثال قياس العربي فأن يَسْمَع من العرب قولهم «زيدٌ كريمٌ» فيقيس عليه ويقول «عمرٌو كريمٌ»، فيكون قد رفع «عمرٌو» على الابتداء كما رفعت العربُ «زيدٌ» على الابتداء، فالمحمول هو «عمرٌو» وهو مثال، والمحمول عليه هو «زيدٌ» وهو مثال، والحكم هو الرفع، والعلة الجامعة بينهما هي الابتداء.

والحمل في النحو شبيه بالقياس الفقهي؛ لأن القياس الفقهي يعني: إلحاق الأمثلة التي لم يرد فيها نص؛ بالأمثلة التي ورد فيها نص شرعي من الكتاب العزيز والسنة المطهرة؛ إذا كانت من الباب نفسه الذي ينتمي إليه المثال المنصوص عليه، وهذا يدلك على أن أركان الحمل في النحو منتزعة من أركان القياس في الفقه[17].

**المبحث الثاني: الأصل والفرع وعلاقتهما بالحمل:**

للأصل عند النحويين أربعة مفاهيم:

1) المقيس عليه في عملية الحمل أو القياس: قال السيوطي: ((اُخْتُلِفَ، هل يجوز تعدد الأصول المقيس عليها لفرع واحد؟ والأصح: نعم، ومن أمثلة ذلك: (أيّ) في الاستفهام والشرط؛ فإنها أعربت حملاً على نظيرتها: «بعض» وعلى نقيضتها «كل»))[18]، فانظر كيف سمى السيوطي الأجزاءَ المقيس عليها: أصولاً.

2) الدليل: الذي يُسْتَدَلُّ به على الأحكام والقواعد النحوية، وقد خصصوا لهذه الأدلة علمًا سموه علم أصول النحو تشبيهًا له بعلم أصول الفقه، وكلاهما يبحث فيما يخص الأدلة الإجمالية التي ينبغي للمجتهد أن يعرف درجاتها وترتيبها وشروطها؛ ليتمكن من الاجتهاد



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

في المسألة الفقهية أو النحوية ثم يبت فيها بالحكم المناسب، ومثال الأدلة الإجمالية: السماع، والإجماع[19]، والقياس، والاستصحاب[20]، فكل من هذه الأدلة يصح أن نطلق عليه مصطلح «أصل» على رأي النحاة، والمجموعُ: أصول النحو.

3) أصل الظاهرة اللغوية[21]: وهو الأصل الذي يمكن أن نضع له صورة بنيوية باعتبارها مثالًا عليه، ثم نتخيل له صورة بنيوية أخرى تقابله ونسميها الفرع، ((... كقولنا الأصل في قَامَ: قَوَمَ...))[22]، فأنت ترى كيف عَدَّ النحاة «قَامَ» فرعًا على «قَوَمَ»؛ لأن حروفها الثلاثة الأصلية التي تخرج منها سائر مشتقاتها هي «ق.و.م»، فمنها نشتق: قَامَ، يَقُوم، قُمْ، قائم، مَقام، قِيام... إلخ.

4) القاعدة المُغَلَّبة أو المثالية: سميتها المُغلَّبة والمثالية لأن النحاة يُغلّبونها على غيرها باعتبارها تمثل أكثر الأمثلة في بابها، ويعتبرونها القواعد المثالية التي كان ينبغي للغة أن تسير عليها، فالقواعد منها ما هو مثالي غالب ليس مستثنى من غيره، ويسمى أصلًا، ومنها ما هو مستثنى من القواعد المثالية الغالبة ويسمى فرعًا. قال أبو البقاء الكفوي: ((الأصل هو أسفل الشيء، ويطلق على الراجح بالنسبة إلى المرجوح، وعلى القانون والقاعدة المناسبة المنطبقة على الجزئيات... والأصول من حيث إنها مبنى وأساس لفرعها سميت قواعد...))[23]. وقال السيوطي: ((قاعدة: أصل الإعراب أن يكون بالحركات، والإعراب بالحروف فرعٌ عليها))[24].

**المبحث الثالث: المفاهيم التي ينبني عليها تفريع عملية الحَمْل:**

من هذه المفاهيم مفاهيم سبق تفصيل شرحها، هي: القائس، المحمول، المحمول عليه، الحكم، العلة، الحَمْل، القياس. وبقيت مفاهيم لم تُوضَّح، ومفاهيم أخَرُ تحتاج إلى توضيح:

1) المثال: يُقْصَد به لفظ له خصائص يشترك فيها هو وألفاظ أخرى، فيُعَدّ كلُّ لفظ منها أنموذجًا ينتمي إلى الباب نفسه الذي يجمع بينها، ومثال هذا أن (كَتَبَ) مثال من أمثلة الفعل. ويُسمّي المناطقة المثال بالجزئيّ أي المِصْداق (الفرد) المُتَعَيِّن المقصود هو لا غيرُه. وقد يجري الحمل على المثال دون سائر بابه، ومن هذا قول النحويين إن مصطلح «الكَلام» يدل على جملة مفيدة لأنه محمول على أصل اشتقاقه وهو الكَلْم (الجُرْح)، فالجرح مؤثِر، فيلزم أن يكون الكلام مؤثِّرًا في نفس السامع[25].

2) الباب: يُقْصَد به الجنس الذي تندرج تحته أمثلة لها خصائص مشتركة، مثل باب الفعل الماضي فهو ليس مثالًا؛ بل جنسًا يشمل كل صيغة دلّت على حدث في زمن ماض. والعلاقة بين الباب والمثال علاقة عموم وخصوص مُطْلَقَيْن.

3) المَنْع: حَجْبَ الحكم عن مثال أو باب؛ مثل حجب وظيفة الفاعلية عن الفعل.

4) الحكم الانطباعي: أن يصف النحوي ظاهرة لغوية بأنها من الواجب أو الحسن أو القبيح أو الممنوع أو خلاف الأولى.

5) الاطراد: هو كثرة وجود أمثلة للظاهرة، فإن لم تصل حدّ الغلبة وُصِفَت بأنها مطردة في الاستعمال شاذة في القياس؛ لأن شرط القياس الغَلَبة، ومثاله ما ذكرناه من ورود كلمات كثيرة نحو (استصوب، استحوذ) خرجت عن قاعدة الإعلال بالنقل التي تقول (إن حرف اللين إذا تحرك نقلت حركته إلى الحرف الصحيح قبله)؛ لكن هذه الأمثلة المخالفة التي وصفت باطرادها لم تغلب في عددها الأمثلة الملتزمة بالقاعدة نحو (استعان، استفاد، استقال، استعاد، استبان، قال، سار، نام، عال، دار).



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

6) الشذوذ: يوصف المسموع بأنه شاذ إذا كان معدومًا نحو ماضي (يَعِدُ)، أو كان قليل الأمثلة نحو مجيء خبر عسى مفردًا (عسى الغُوَيْرُ أبْؤسًا). ولا تُوصَف القاعدة (المعنى الآخر للقياس) بأنها شاذّة؛ لأن القاعدة لا تبنى إلا على غلبة الأمثلة في بابها.

7) الأصل: هو بقاء المثال أو الباب على حالته التي كان عليها منذ وضع العربية، فالأصوليون النحويون يفرقون بين القياس والأصل بأن القياس يمكن أن يكون قاعدة تخصّ بابًا لأن أمثلتها هي الغالبة لكنّها لا تُعدّ أصلاً لأنها تنتمي إلى باب أعلى منها يخالفها، ومثال هذا أن القياس في الفعل المضارع أن يكون مُعْرَبًا؛ لكن الأصل في الأفعال البناء.

8) الفرع: هو مخالفة المثال أو الباب للأصل.

9) التجلّي: يُوصَف القياس بأنه جليّ حين تكون علته قوية مقبولة.

10) الخَفَاء: يُوصَف القياس بأنه خَفِيّ حين تكون علته واهية ضعيفة.

11) التقارب: هو وجود اتفاق بين المحمول والمحمول عليه في اللفظ أو المعنى أوكليهما.

12) التضاد: هو اختلاف المحمول عن المحمول عليه في اللفظ والمعنى.

إن كل مفهوم من المفاهيم السابقة قد توجد فيه خَصْلة لا يُوصَف بها غيرُه، ومثال هذا أن القياس يوصف بأنه جلي أو خفي بناء على صفة التجلي أو الضعف الموجودة في العلة، فالتجلي والضعف لا يُوصَف به المحمول ولا المحمول عليه ولا القائس بل تُوصَف به العلة، ولأجل هذا يمكن القول إننا نستطيع تقسيم القياس من زاوية العلة إلى جلي وخفيّ على حسب وضوح العلة أو ضعفها؛ على أنه ينبغي ملاحظة أن الخصلة المقصودة هي الخصلة التي إذا نظرنا من زاويتها أمكننا إيجاد صور السلب والإيجاب أي إيجاد النوع ومقابله، ومثال هذا أن القائس يوصف بأن له بعدًا ماديًّا لأنه كائن محسوس، والمحمول أيضًا يمكن أن يكون محسوسًا؛ لكننا لا نقسم القائس إلى قائس محسوس ومعنوي لأنه لا يوجد القائس المعنوي، وإنما نقسِّم المحمول إلى محسوس وغير محسوس؛ لأن هذين القسمين موجودان في المحمول.

ونتمكن من إنتاج تقسيمات كثيرة للقياس بالنظر في كل مرة من زاوية مفهوم مختلف من المفاهيم السابقة المتعلقة بموضوع القياس، وهي تقسيمات تنبّه لبعضها القدماءُ ولم يتنبّهوا لبعضها الآخر، وهذا ما يجعلنا نقول إننا في بحثنا نسعى إلى توليد جميع الصور المحتملة للقياس وإغناء موضوعه، كما سيظهر في المبحث التالي.

**المبحث الرابع: هندسة القياس وفق زوايا النظر المختلفة:**

الزاوية الأولى: تقسيم الحمل على حَسْبِ القائس:

1) حَمْلٌ فِطْرِيّ يقوم به المتكلم.

2) حملٌ ميتافيزيقي يتخيله الأصولي النحوي.

الزاوية الثانية: تقسيم الحمل على حسب الحكم الذي يُمْنَح للمحمول:

1) حملٌ محسوس: يُمْنَح فيه المحمول لفظٌ فقط، سواء كان شكلًا أو صوتًا، ومثاله قياس تقديم تمييز النسبة على مُمَيَّزِهِ إذا كان التمييز مُحوَّلًا عن فاعل حملاً على قول الشاعر:

أتَهْجُرُ ليلى للفراقِ حبيبَها وما كان نَفْسًا بالفراقِ تَطِيبُ62



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

فالمحمول هنا ينال شكلًا هو تغيير الترتيب.

2) حملٌ معنوي: يُمنَح فيه المحمول معنى فقط، ومثاله حمل الظن على معنى العلم في قوله تعالى {وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللهِ إِلَّا إِلَيْهِ} [سورة التوبة:118]، ولا يضيف العلم إلى الظنّ أيّ امتيازات في التعدية.

3) حملٌ مُركَّب: يُمنَح فيه المحمول لفظ ومعنى، ومثاله حمل (قلتُ) إذا كان في الاستفهام على (ظننتُ) في المعنى، ثم نصب المفعولين، نحو: (أتقول زيدًا قائمًا؟)؛ لأن الغالب أن المستفهِم شاك، وأنه يستفهم مَن بحضرته ليخبرَه72.

الزاوية الثالثة: تقسيم الحمل على حسب نوع المحمول والمحمول عليه:

لا يخلو المحمول والمحمول عليه من أن يكونا كُلِّيَّيْن أو جُزْئِيَّيْن، وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم الحمل حسب نوع المحمول والمحمول عليه: أكُلِّي أم جزئي- إلى الأقسام التالية؛ علمًا أن النحويين يسمّون الكلي بابًا، والجزئي مثالًا:

1) حملُ مثالٍ (جزئيٍّ) على مثالٍ (جزئيّ): نحو تضمين معنى (يتلذذ) في الفعل (يشرب)، وقد سبق ذكر هذا.

2) حملُ مثال على باب (كُلِّيّ): كأن تعلم أن كلَّ اسْم صالحٌ أن يكون مرفوعًا بالفاعلية، فتأخذَ الاسم (زيد) -وهو مثال من أمثلة الاسم- وتُدْخِلَهُ في جملة تقول فيها: (صامَ زيدٌ شهرَ رمضانَ)، فأنت بهذا تكون قد طبقت وقسْتَ حكمَ الباب (وهو رفع الأسماء في حال الفاعلية) على أحد أمثلته وهو (زيد)؛ لأنَ (زيد) مثال من أمثلة باب الاسم أي فرد من أفراده.

3) حملُ باب على مثال: مثاله حمل باب خبر عسى على المَثَل العربي (عسى الغُوَيْرُ أبْؤسًا).

4) حملُ باب على باب: مثل حمل باب نائب الفاعل على باب الفاعل، وقد سبق ذكرُه.

الزاوية الرابعة: تقسيم الحمل بحسب علاقة المحمول بالمحمول عليه في العموم والخصوص:

1) حمل مثال من باب على مثال من الباب نفسه: مثل أن يتعلم الطالب كيف يؤكّد الفعل (يَدْرُسُ) بنون التوكيد الثقيلة، ثم يُطْلَبَ منه أن يقيس (يَكْتُبُ) على (يَدْرُسُ).

2) حملُ مثال من باب على مثال من باب آخر: ومثاله تضمين معنى الفعل (أُدْخِلُ) في الفعل (أُصَلِّبُ)، وإعطاؤه حكم التعدي بحرف الجر (في) في قوله تعالى {...ولأُصلِّبَنَّكم في جُذُوعِ النَّخْلِ...} [سورة طه: 71]

3) حمل مثال من باب على باب آخر: يَكْثُرُ مثل هذا النوع في الحمل التدريبي؛ كأن تجعل كلمة ذات وزن معين فتخضعها لوزن آخر، ولعل أقدم ما جاء فيه قول أبي الحسن علي بن حمزة الكسائي (ت182هـ): ((تقول إذا نسبت الرجل إلى الذئب: قد استذأب الرجل))[28]، فكلمة (ذِئْب) مثال ينتمي في الوزن إلى باب: (فِعْل)، ولكننا إذا أخضعناه إلى باب آخر هو الوزن (اسْتَفْعَلَ) لصار (اسْتَذْأَبَ)، وهكذا يكون قد خرج من بابه وهو وزنه الأول إلى باب آخر هو وزن (اسْتَفْعَلَ).

4) حمل باب على مثال من بابه: مثل حمل باب الضمير على قوله تعالى {فأوجَسَ في نفسِهِ خِيفةً مُوسى} [سورة طه: 67] في جواز تقدُّم الضمير على صاحبه الفاعل.

5) حمل باب على مثال من غير بابه: مثال هذا قولهم: (كل كلام لابد أن يكون مفيدًا





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

مؤثِّرًا)، فقد حملوا الكلام على لفظة «الكَلْم» (الجُرْح) بجامع الاشتقاق، وذلك أن كل جرح مؤثِّر[29].

6) حمل باب على باب آخر: مثاله أن الأسماء المبنية حُمِلَتْ على الحروف لشبهها بها في عدد حروفها، ((وذلك أن الاسم لما خرج عن أصله إلى شَبَهِ الحرف ضعف في بابه، والحرف لَمّا لم يخرج عن أصله قوي في بابه...))[30].

الزاوية الخامسة: تقسيم الحمل على حسب مدى تمكّن المحمول من الحكم:

1) حملُ سَلْب: هو قياس حَجْبِ الحكم عن المحمول. ومثاله حجبُ شبه الجملة (الظرف وحرف الجر) من أن يكون نائبَ فاعل إذا وُجِد في الكلام المفعول به؛ لأن الفعل يصل إلى المفعول بنفسه كما يصل إلى الفاعل بخلاف شبه الجملة، ولأن المفعول به شريك الفاعل في العناية بالفعل؛ فالفاعل يُوجِد الفعل والمفعولُ به يحفظ الفعل، ولأن المفعول به جُعِل فاعلاً في المعنى في نحو (مات زيد) و(طلع الشمس) بخلاف الظرف، ولأن من الأفعال ما لم يُسَمِّ فاعلُه فَلَزِمَ نائبَ الفاعل نحو (عُنِيتُ بحاجتك) فلم يُسند إلا إلى مفعول به صحيح فدلّ على أنه أَشْبَهَ الفاعلَ[31].

2) حملُ إيجاب: هو قياسُ إيقاع الحكم على المحمول، ومنه إقامة المفعول به مقام الفاعل ليكون الفعل حديثًا عنه؛ إذ الفعل خَبَرٌ، ولابد له من مُخْبِر عنه، ولمّا أُقِيم مقام الفاعل في الإسناد إليه رُفِع كما رُفِع الفاعل[32].

الزاوية السادسة: تقسيم الحمل بحسب المحل الذي يستقر فيه الحكم:

1) حمل واقعي: هو الذي يقتصر على إيقاع الحكم على المحمول أو حجبه عنه، سواء كان حملاً من وضع المتكلم أو من تخيُّل الأصولي، ومنه حمل (رُوَيد) على المصادر، فيكون (رويدك) على غرار {فضربَ الرقاب} [سورة محمد:4]، وتقول في الوصف: (ضعه وضعًا رويدًا) كما تقول (رأيتُ زيدًا قاضيًا عَدْلًا). ويُحْمَل (رُوَيْد) على اسم الفعل إذا دلّ مِثْلُهُ على معنى الفعل ونَصَبَ مفعولًا، نحو (رويدَ زيدًا) أي أمْهِل زيدًا[33].

2) حمل انطباعي: هو الذي يتجاوز إيقاع الحكم أو حجبه عن المحمول إلى إبداء رأي الأصولي في درجة قبول الحكم أو درجة رفضه، ومنه تجويز سيبويه (مررتُ برَجُلٍ حَسَنٍ وجهِهِ) بإضافة الصفة المشبهة إلى ضمير وليس إلى اسم غير مُعَرَّف بأل، ومنعه أكثر النحويين[34].

الزاوية السابعة: تقسيم الحمل من حيث الاطراد:

1) حمل مطّرد: يغلب على أمثلة الباب المحمول، مثل جزم المضارع إذا سبقته (لم).

2) حمل شاذ: يخالف أمثلة الباب المطرد، مثل جزم المضارع (يكون) بحذف حرفَيْه الأخيرين الصحيح والعلة؛ فهذا مسموع عند العرب في هذا الفعل؛ لكنه مخالف لباب المضارع الصحيح الآخر.

الزاوية الثامنة: تقسيم الحمل من حيث أصالة المحمول والمحمول عليه:

1) حمل الأصل على الأصل: هذه الصورة تُسمَّى الاستصحاب، ومعناه تمسُّك النحوي بأصول النحاة (أي قواعدهم) في الحكم على الظاهرة العارضة له حين لا يُوجَد لها دليل من السماع؛ ولا يمكن حملها على غيرها بالقياس؛ لأن التمسك بأصولهم يعني التمسك بما يغلب على باب تلك الظاهرة المستصحبة، يقول أبو البركات الأنباري: ((اعلم أن استصحاب الحال من الأدلة المعتبرة، والمراد به استصحاب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب، واستصحاب حال الأصل في الأفعال وهو البناء؛ حتى يوجد في الأسماء





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ما يُوجِب البناء، ويوجد في الأفعال ما يوجب الإعراب. وما يوجب البناء في الأسماء هو شبه الحرف أو تضمن معنى الحرف... وما يوجب الإعراب في الأفعال هو مضارعة الاسم في نحو (يَذْهَب)... واستصحاب الحال من أضعف الأدلة؛ ولهذا لا يجوز التمسك به ما وُجِد هناك دليل، ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمن معناه...))[35].

2) حمل الأصل على الفرع: الأصل أن يُحافظ الفعل على حروفه الأصلية حالَ تصريفه؛ وخروجُه عن هذا فرع، وقد وجدنا أن الأفعال التي قُلب فيها حرف اللين ألفًا وفُتح ما قبلها مثل استقام، واستدان، واستعان) قد غلبت على أصلها حتى حُمِلت أمثلة هذا الباب على الفرع لا على الأصل.

3) حمل الفرع على الأصل: مثاله أن يُعَلِّم الطفل أن لكل فعل مضارع فعلاً ماضيًا، فيأتي إلى الفعل (يَدَعُ) فيصنع له الفعل (وَدَعَ)؛ في جملة يقول فيها (وَدَعْتُ قلمي في المدرسة) أي تركته، فالطفل تصور أن (وَدَعَ) من أمثلة الفعل الماضي، فقاسه على سائر الأفعال الماضية، والصواب أنه خالف السماع؛ إذ لا يوجد الفعل (وَدَعَ) في لغتنا، ويمكن أن نسمي هذا الصنف بالحمل الإلحاقي؛ لأنه يسعى إلى جبر الشاذ في اللغة وإلحاقه أو إخضاعه لحكم نظائره الغالبة في بابه؛ حتى لو كان السماع لا يؤيد ذلك.

4) حمل الفرع على الفرع: ومثاله أن المصدر عند الكوفيين مشتق من الفعل لأنه يتأثر بتصريف الفعل، وقد حملت العرب المصدر (استقامة) على الفعل (استقام) في قلب عين الفعل (الواو) ألفًا لانفتاحها، فأصله (اسْتِقْوامًا) فلمّا قُلِبَتْ ألفًا حذفت لالتقائها بألف المصدر (استفعال). والمعلوم أن الفعل (استقام) فرع من (استَقْوَم)، فلمّا قيس المصدر (استقامة) على الفعل (استقام) صار هذا من باب حمل الفرع على الفرع.

الزاوية التاسعة: تقسيم الحمل من حيث وجود علة من عدمه:

1) الحمل الخطأ: قد يحمل القائس محمولًا على محمول عليه ويعطيه حكمه وليس بينهما أدنى جامع، وإنما غرضه التدريب على الميزان، كأن يقول الأستاذ لتلميذه: احْمِل الفضّة على وزن (اسْتَفْعَلَ)، فيقول التلميذ: (اسْتَفْضَضَ). وليس بين الفضة والفعل (استَخدَم) أدنى جامع، فالأولى اسم جامد، والثانية فعل مشتق.

2) الحمل الصحيح: أن يحمل القائس محمولًا على محمول بعلة جامعة بينهما؛ كأن يُحْمَلَ (غانم) على سائر أمثلة العَلَم العربي المذكَّرَ فيجعله متمكِّنًا أمْكَنَ.

الزاوية العاشرة: تقسيم الحمل من حيث أوجه العلاقة بين المحمول والمحمول عليه إلى أربعة أصناف:

الصنف الأول: حمل النظير على نظيره[36] في اللفظ والمعنى: كاعتقاد النحاة أن العرب صَغَّرَتْ فعل التعجب في مثل (ما أَمْيَلِحَ زيدًا) قياسًا على تصغير اسم التفضيل في مثل (رأيتُ زيدًا أُمَيْلِحَ مِنْ عمْرو)؛ لأن فعل التعجب -مثل: أَمْلَحَ- على وزن اسم التفضيل -مثل: أَمْلَح- ولهما المعنى نفسه؛ ألا ترى أن كليهما يدلان على شدة ملاحة زيد وفَواقِه في الحُسن على غيره[37]. فهنا يفسّر النحاة حركة تطوّر فعل التعجب وقَبولَه التصغير بتشبيهه باسم التفضيل.

الصنف الثاني: حمل النظير على نظيره في اللفظ وخلافه في المعنى[38]: من ذلك أن الحرف (إنْ) يزاد بعد ما الموصولة[39] ويزاد بعد ما المصدرية[40]؛ قياسًا لهما على ما النافية[41] التي يزاد معها هذا الحرف بكثرة، فكل من ما النافية وما المصدرية وما الموصولة متناظرات في اللفظ. وهنا تفسير آخر لإعطاء بعض الأدوات حكم بعضها الآخر



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

بجامع الشبه اللفظي.

الصنف الثالث: حمل النظير على نظيره في المعنى وضده في اللفظ: وربما كان من أقدم صوره عند النحاة ما ذكره أبو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد الأخفش الكبير البصري (ت177هـ): ((... أنهم يقولون: (مَلَئْتُ من الطعام) كما يقولون (شَبِعْتُ وسَكِرْتُ)، وقالوا: (قَدَحٌ نَصْفانُ وجُمْجُمَةٌ نَصْفَى) و(قَدَحٌ وجُمْجُمَةٌ قَرْبَى)، جعلوا ذلك بمنزلة (المَلآن) لأن النصف قد امتلأ، والقَرْبان ممتلئ أيضًا إلى حيث بلغ...))[42]. وهذا تفسير لتحوّر بعض الأفعال إلى صيغ أخرى لم تكن لها.

الصنف الرابع: حمل الضد على الضد في اللفظ والمعنى[43]: وهو كثير شائع لأجل أن طبيعة أي لغة تتطلب التغاير بين أمثلتها لتنويع مفرداتها وأساليبها، لذا يمكن لأي نحوي أن يجد ما شاء من كلمات وجمل مختلفة لفظًا ومعنى؛ ليقيس بعضها على بعض سواء أكان قياسًا محكمًا أم عشوائياً! ومن أقدم تجارب النحاة في هذا القياس ما رآه ابن أبي إسحاق (ت117هـ) من أنك إن ((سمَّيتَ المؤنث بعمرو أو زيد لم يَجُزِ الصرف))[44]. فالحضرمي يقيس المثال (عمرو أو زيد) على أمثلة العَلَم المؤنث الذي يمنع من التنوين، على الرغم من عدم وجود تناظر بين الاثنين، فالأول -وهو زيد أو عمرو- في حقيقته مذكر لفظًا ومعنى، والثاني -وهو العَلَم المؤنث كأميمة وغيرها- مؤنث في الأصل لفظًا ومعنى. وفي هذا الحمل تفسير لما يرتكبه المتكلمون أحيانًا ثم يصير عادة شائعة تبنى عليها قاعدة مطردة.

الزاوية الحادية عشرة: تقسيم الحمل على حسب نوع المحمول أو المحل الذي يقع عليه الحمل:

1) حملٌ واقع على وِحدة: مثل حمل (الذِّئب) على باب (اسْتَفْعَلَ) فيقال (اسْتَذْأَبَ)، فالذئب وِحْدة وليس بابًا.

2) حملٌ واقع على علاقة: مثل حمل باب نائب الفاعل على باب الفاعل، فنائب الفاعل باب وليس مثالًا.

الزاوية الثانية عشرة: تقسيم الحمل من حيث مدى اتحاد المحمول والمحمول عليه في العلة:

1- القسم الأول: قياس العلة (أو قياس الإخالة أو قياس المناسبة)[45]: ((اعلم أن قياس العلة أن يُحمل الفرع على الأصل بالعلة التي عُلق عليها الحكمُ في الأصل، نحو ما بَيَّنَّا من حملِ ما لم يُسَمَّ فاعله على الفاعل بعلة الإسناد))[46]. وقد وجدت هذا النوع أول ما وجدتُه عند الكسائي الكوفي (ت182 هـ)، فقد سأله أحدهم ذات مرة فقال: ((ما حد الفاعل والمفعول به؟ قال الكسائي: حد الفاعل الرفع أبدًا، وحد المفعول به النصب أبدًا، قال: فكيف تقول (ضُرِبَ زيدٌ)؟ فقال: ضُرِب زيدٌ، قال: فلم رفعت زيدًا وقد شَرَطْتَ أن المفعول به منصوب أبدًا؟ قال: لأنه لم يُسمَّ فاعله، قال له: فقد أخطأت في العبارة إذ لم تقل إن من المفعولين من إذا لم يسم فاعله كان مرفوعًا، ومَن جَعَلَ لك الحكم بأن تجعل الرفع لمن لم يسم فاعله؟! قال: لأنا إذا لم نذكر الفاعل أقمنا المفعول به مقامه؛ لأن الفعل الواقع عليه غير مستحكم النقص، وعدم النقص مطابق للرفع، فإذا ذكرنا مَنْ فَعَلَ به وأفصحنا بذلك نصبناه))[47]. فالكسائي يقيس نائب الفاعل على الفاعل في حكم الرفع لعلة كون جملته تامة مفيدة كجملة الفاعل التامة، وهي العلة التي أعطته حكم الرفع نفسه الذي أعطته للفاعل.

2- القسم الثاني: قياس الشبه (أو إلغاء الفارق)[48]: وفيه نوع من التعليل كذلك، هدفه تسويغ شذوذ الفرع ببيان سبب إلحاقه بالأصل، لكنه يختلف عن قياس العلة في أنه لا يهمه أن تكون العلة الموجبة لحكم الأصل هي نفس العلة الموجبة لحكم الفرع، بل يُعلِّل



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (١), Number (١)

هذا القياسُ الشَّبَهِيُّ وجودَ الحكم في الفرع بأن الفرع يشبه الأصل في بعض النواحي، سواء كانت نواحي بنيوية أم دلالية، وقد عرفه أبو البركات الأنباري بقوله: ((اعلم أن قياس الشبه أن يُحْمَلَ الفرع على الأصل بضرب من الشبه غير العلة التي علق عليها الحكم في الأصل))[49]. ولعل أول من ابتدع هذا النوع من القياس إمام النحاة الخليل بن أحمد (ت175هـ) فقد جاء في الإيضاح: ((قال الخليل وسيبويه وجميع البصريين: المستحق للإعراب من الكلام الأسماء، والمستحق للبناء الأفعال والحروف، هذا هو الأصل. ثم عَرَض لبعض الأسماء علة منعتها من الإعراب فبنيت، وتلك العلة مشابهة الحرف، وعرض لبعض الأفعال ما أوجب لها الإعراب فأعربت، وتلك العلة مضارعة الأسماء، وبقيت الحروف كلها على أصولها مبنية؛ لأنه لم يعرض لها ما يخرجها عن أصولها))[50]. فالخليل -وقد وضع فَرْضية أصل الظاهرة وفرعها- حاول أن يسوّغ بعض ما شذ عن فرضيته، فرأى في مسألة الإعراب والبناء أن الأسماء تستحق الإعراب دون الأفعال والحروف؛ لأن معانيها تختلف من الفاعلية إلى المفعولية والمصدرية والظرفية؛ فوجب أن يكون الأصل في الإعراب أنه للأسماء، لكنه لاحظ أن بعض الأسماء -رغم ذلك- بُنيت، فحاول البحثَ عن سبب بنائها.. فوجد أن ثمة علاقة تشابه -كما يظن- بين الأسماء المبنية والأفعال المبنية والحروف، وأن هذه المشابهة هي علة بناء الأسماء المبنية على الرغم من أنها ليست هي سبب بناء الحروف والأفعال لأن الحروف والأفعال تستحق البناء أصلاً لثبوت معانيها، ثم جاء مِنْ بعدِه مَنْ حدد أوجه مشابهة الأسماء الحروفَ والأفعالَ، ومن هؤلاء الفاكهي إذ يقول: ((حَدُّ المبَنِي ما شابه الحرف شبهًا قويًّا يدنيه منه في وصفه، أو معناه، أو استعماله، أو افتقاره، أو إهماله، أو لفظه))[51].

وعلى الرغم من أن علاقة الشبه بين الأصل والفرع التي يدعيها النحاة هي علة واهية تشبه بيت العنكبوت لأنه ما من لفظة في اللغة إلا وتشبه اللفظة الأخرى في شيء وتفترق عنها في شيء آخر- فإن النحاة دافعوا عن وجهة نظرهم واعتقادهم بمنطق الشبه بوضع ضابط للشبه؛ هو في قولهم: ((... وليس كل شبه بين شيئين يُوجِب لأحدهما حكمًا هو في الأصل للآخر، ولكن الشبه إذا قوي أوجب الحكم، وإذا ضعف لم يوجب، فكلما كان الشبه أخص كان أقوى، وكلما كان أعم كان أضعف، فالشبه الأعم كشبه الاسم الفعلَ من جهة أنه يدل على معنى، فهذا لا يوجب له حكمًا لأنه عام في كل اسمَ وفعل، وليس كذلك الشبه من جهة أنه ثان باجتماع السببين[52] فيه؛ لأنه يخص نوعًا من الأسماء[53] دون سائرها، فهو خاص مُقَرِّب للاسم من الفعل))[54].

وذلك الدفاع لا جدوى منه؛ لعدم ثبوت ذلك عن العرب، وإنما هو نوع من الاجتهاد الظني، وإن الظن لا يغني من الحق شيئًا، كما أن أوجه الشبه التي يعتد بها النحاة ليست مقنعة ولا قطعية، وقد قال أبو البقاء الكفوي (ت1094هـ): ((ولا ينبغي أن يجذب الأصل إلى حيز الفرع إلا بسبب قوي، ويكفي في العودة إلى الأصل أدنى شبهة؛ لأنه على وفق الدليل، ولذلك صَرِّفْ (أربع) في قولك: (مررتُ بنسوةٍ أربعٍ) مع إن فيه الوصف والوزن؛ اعتبارًا لأصلِ وَضْعِهِ وهو العدد))[55].

3- القسم الثالث: قياس الطرد: وهو أن تُعَلِّل الظاهرة الموافقة للأصول بترك الاستصحاب فتقول: إن السبب الذي أوجب لها حكمها هو وجود صفة مطردة في جميع نظرائها، ولأجل أن علة الفرع مطردة في جميع أمثلة الأصل أيضًا فقد قيست تلك الظاهرة بالأصل، وأعطيت حكمه.

ومثال ذلك: أننا نعلم أن من أصول النحاة قولهم: (الأصل في الفعل البناء)، وهذا يعني أن أي فعل إنما هو مبني على أصله، ومثاله (ليس)، فنحن إن قلنا إن سبب بناء (ليس) هو كونه فعلاً فقد عملنا بالاستصحاب؛ أي استدللنا بالأصول.. ولكن.. ماذا لو قال أحد النحاة «إن سبب بناء (ليس) هو جمودها وعدم تصرفها في أكثر من زمن كالأفعال: (حبذا،





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

ما أفعَلَه، أفعِلْ به، نِعْمَ، بئس، عسى، ساء، هَلُمَّ، هات)، وأن هذه الأفعال الجامدة قيست على الأفعالِ الماضية المتصرفة في حكم البناء، والعلةُ الجامعة هي اطراد علة كل منهما:

– فالأفعال الماضية المتصرفة علة بنائها مجيئها على الأصل، وهي علة مطردة.

– والأفعال الجامدة علة بنائها كونها جامدة، وهي علة مطردة في كل الأفعال الجامدة.

فهل يُقْبَلُ احتجاج ذلك النحوي؟

الحقيقة أن في استدلاله مغالطات:

1– لأنه استثنى الأفعال الجامدة من أمثلة الأصل دون مسوّغ، وكان الأولى أن يقول: إنها بنيت لأنها جاءت على الأصل كالأفعال الماضية المتصرفة.

2– ولأن قوله (بنيت لجمودها) يوهم أن كل ما عدا الأفعال الجامدة غير مبني، وليس هذا صحيحًا، فالأفعال الماضية المتصرفة وأفعال الأمر مبنية أيضا.

3– ثم إن العلة التي أتى بها ليست مقنعة؛ بل تَهَرَّبَ من علة أقوى (وهي علة الاستصحاب) إلى علة عقلية أضعف وهي ملاحظة اطراد كل من علة الأصل وعلة الفرع؛ على الرغم من أن هذا الاطراد في الفرع لا تأثير له في الحكم؛ ذلك لأن الأفعال مبنية في الأصل سواء اطرد البناء في الأفعال الجامدة أو لم يطرد.

ومثال آخر لقياس الطرد عرضه أبو البركات الأنباري (513–577هـ) وهو أن يقول أحد النحاة: (إن علة إعراب ما لا ينصرف هو كونه لا ينصرف) والصواب أن ما لا ينصرف إنما أُعْرِبَ لأن الأصل في الأسماء الإعراب؛ سواء أكانت مصروفة (منونة) أم ممنوعة من الصرف[56].

الزاوية الثالثة عشرة: تقسيم الحمل من حيث درجة قَبوله عند النحويين واتفاقهم عليه:

يرى أبو البركات الأنباري[57] أن النحاة مختلفون في قبول أنواع الحمل الثلاثة السابقة على النحو التالي:

1– قياس العلة: معمول به بإجماع أهل البلدين كافة.

2– قياس الشبه: معمول به عند أكثر النحاة.

3– قياس الطرد: معمول به عند كثير من النحاة أي إن أكثر النحاة لا يرضونه.

## النتائج

1) قدّمت الدراسة طريقة جديدة في تصنيف الحمل تصنيفات كثيرة قائمة على النظر في كل مرة من زاوية مختلفة تمثل مفهومًا من المفاهيم المتعلقة بقضية الحمل.

2) استطاع النحويون أن يقدّموا أنواعًا مختلفة للحمل بالنظر إلى زوايا مختلفة، وقد سمَّوا بعض هذه الزوايا وتركوا تسمية بعضها، وكذلك سمَّوا بعض أنواع الحمل وتركوا تسمية بعضها. فكانت محصلة الأنواع التي ذكروها للحمل تسعة أنواع هي: حمل الأصل على الفرع، وحمل الفرع على الأصل. وحمل النظير على النظير في لفظه ومعناه، وحمل النظير على النظير في لفظه وضده في المعنى، وحمل النظير على النظير في معناه وضده في اللفظ، وحمل الضد على الضد في اللفظ والمعنى. وقياس العلة، وقياس



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (I) العدد (I)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

الشبه، وقياس الطرد.

3) من خلال طريقة الباحث المختلفة في تصنيف الحمل أضاف ثمانية وعشرين نوعًا لم تكن موجودة عند القدماء، وهي: الحمل الفطري، والحمل الميتافيزيقي. والحمل المحسوس، والحمل المعنوي، والحمل المركب. وحمل المثال على المثال، وحمل المثال على الباب، وحمل الباب على المثال، وحمل الباب على الباب، وحمل المثال على المثال. وحمل مثال من باب على مثال من الباب نفسه، وحمل مثال من باب على مثال من باب آخر، وحمل مثال من باب على باب آخر، وحمل باب على مثال من بابه، وحمل باب على مثال من غير بابه، وحمل باب على باب آخر. وحمل السلب، وحمل الإيجاب. والحمل الواقعي، والحمل الانطباعي. والحمل المطرد والحمل الشاذ. وحمل الأصل على الأصل، وحمل الفرع على الفرع. والحمل الخطأ والحمل الصحيح. والحمل الواقع على وحدة، والحمل الواقع على علاقة.

## التوصيات

1. استغلال أنواع الحمل التي ذكرها المتقدمون والأنواع التي أضافها الباحث في قضايا التعريب والتوليد.
2. ربط هذا الموضوع مستقبلًا بفلسفة اللغة؛ لبيان أن الاكتفاء بوصف اللغة لا يكفي لبيان أسرارها.
3. توجيه الباحثين إلى التوسع في الأنواع الجديدة من الحمل التي طرحها الباحث، وإجراء الدراسات عليها، وبيان الفائدة منها.

## المراجع والمصادر

### المراجع العربية

الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (1971). الإغراب في جدل الإعراب؛ تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، ط2.

الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (1971). لمع الأدلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، ط2.

ابن جني، أبو الفتح عثمان الموصلي (د.ت). الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، 3ج، المكتبة العلمية، القاهرة، د.ط.

الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (1991). معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، 6ج، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط.

خلاف، عبدالوهاب (د.ت). علم أصول الفقه، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط8.

الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق (1986). الإيضاح في علل النحو، تحقيق: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط5.

الزحيلي، وهبة (1996). أصول الفقه الإسلامي، 2ج، دمشق، دار الفكر، د.ط.

السعران، محمود حسن عطية، علم اللغة مقدمة للقارئ العربي (1992). دار الفكر العربي، القاهرة، د.ط.





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (I) العدد (I)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان، الكتاب (1966). تحقيق: عبد السلام محمد هارون، 5ج، دار الجيل، بيروت، د.ط.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (1940). الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، 9 ج، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (1940). الاقتراح في علم أصول النحو، دار المعارف، حلب، د.ط.

الشاوي، أبو زكريا يحيى بن محمد بن محمد النايلي الجزائري (1990). ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، تحقيق: عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الأنبار، بغداد، د.ط.

العُكْبَري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين (1995). اللباب في علل البناء والإعراب تحقيق: غازي مختار طليمات، 2ج، دار الفكر المعاصر، بيروت؛ دار الفكر، دمشق، من مطبوعات مركز جمعة الماجد بِدُبَيْ، ط1.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (1997). المستصفى من علم الأصول، تحقيق: سليمان الأشقر، 2ج، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط.

الفاكهي، عبد الله بن أحمد المكي (1978). حدود النحو، ضمن كتاب (الحدود في ثلاث رسائل)، تحقيق: عبد اللطيف محمد العبد، دار النهضة العربية، القاهرة، د.ط.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (1998). الكليات، تحقيق: عدنان درويش، وغيره، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2.

الكِندي، خالد بن سليمان بن مهنا (2018). أصول النحو: النظرية المعيارية والأبعاد اللسانية، بيت الغشام، مسقط، ط1.

## رومنة المراجع

Al-Anbari, Abu Al-Barakat Abdul Rahman bin Muhammad (1971). Strangeness in the parsing debate; Edited by: Saeed Al-Afghani, Dar Al-Fikr, Beirut, 2nd edition.

Al-Anbari, Abu Al-Barakat Abdul Rahman bin Muhammad (1971). Lama' Al-Evilad, edited by: Saeed Al-Afghani, Dar Al-Fikr, Beirut, 2nd edition.

Ibn Jinni, Abu Al-Fath Othman Al-Mawsili (w. d). Characteristics, edited by: Muhammad Ali Al-Najjar, 3 volumes, Scientific Library, Cairo, w.e.

Al-Hamawi, Abu Abdullah Yaqut bin Abdullah (1991). Dictionary of Writers or Guiding the Stranger to Knowing the Writer, 6 volumes, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, w.d.

Khallaf, Abdel-Wahab (w.d). Science of the Principles of Jurisprudence, Islamic Da'wa Library, Cairo, 8th edition.

Al-Zajjaji, Abu Al-Qasim Abdul Rahman bin Ishaq (1986). Clarification of the Reasons for Grammar, edited by: Mazen Al-Mubarak, Dar Al-Nafais, Beirut, 5th edition.



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (I) العدد (I)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

Al-Zuhaili, Wahba (1996). Fundamentals of Islamic Jurisprudence, 2nd edition, Damascus, Dar Al-Fikr, ed.

Al-Zuhaili, Wahba (1996). Fundamentals of Islamic Jurisprudence, 2nd edition, Damascus, Dar Al-Fikr, w.d.

Al-Saran, Mahmoud Hassan Attia, Linguistics: An Introduction to the Arab Reader (1992). Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo, w.d.

Sibawayh, Abu Bishr Amr bin Othman, Al-Kitab (1966). Investigation: Abdul Salam Muhammad Haroun, 5 volumes, Dar Al-Jeel, Beirut, w.e.

Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr (1940). Similarities and analogues in grammar, edited by: Abdel-Al Salem Makram, 9 volumes, Al-Resala Foundation, Beirut, w.e.

Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr (1940). Al-Suggestion in the Science of Grammatical Principles, Dar Al-Maaref, Aleppo, w.e.

Al-Shawi, Abu Zakaria Yahya bin Muhammad bin Muhammad al-Naili al-Jazairi (1990). The rise of sovereignty in the science of grammar principles, edited by: Abd al-Razzaq Abd al-Rahman al-Saadi, Dar al-Anbar, Baghdad, w.e.

Al-Akbari, Abu Al-Baqa Abdullah bin Al-Hussein (1995). Al-Lubab in the Reasons for Construction and Parsing, edited by: Ghazi Mukhtar Tulaimat, Dar Al-Fikr Al-Muasadir, 2 volumes, Beirut. Dar Al-Fikr, Damascus, from Juma Al Majid Center Publications in Dubai, 1st edition.

Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Tusi (1997). Al-Mustasfa min Ilm al-Usul, edited by: Suleiman Al-Ashqar, 2nd edition, Al-Resala Foundation, Beirut, ed., w.e.

Al-Fakihi, Abdullah bin Ahmed Al-Makki (1978). The limits of grammar, in the book (Borders in Three Epistles), edited by: Abdul Latif Muhammad Al-Abd, Dar Al-Nahda Al-Arabiyya, Cairo, w.e.

Al-Kafawi, Abu Al-Baqa Ayoub bin Musa Al-Husseini (1998). Colleges, edited by: Adnan Darwish and others, Al-Resala Foundation, Beirut, 2nd edition.

Al-Kindi, Khalid bin Suleiman bin Muhanna (2018). Fundamentals of Grammar: Normative Theory and Linguistic Dimensions, Bait Al-Ghasham, Muscat, 1st edition.

## الهوامش

[1] ابن جني، أبو الفتح عثمان الموصلي (ت392هـ)، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، 3ج، المكتبة العلمية، القاهرة، د.ط.، ج1 ص98-99.

[2] الكِندي، خالد بن سليمان بن مهنا، أصول النحو: النظرية المعيارية والأبعاد اللسانية، بيت الغشام، مسقط، ط1، 2018، ص16-17.

[3] الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (513، 577هـ)، لمع الأدلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، ط2، 1971م، ص47.



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (I) العدد (I)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

[4] الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (ت1094هـ)، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، وغيره، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1998م، ص122.

[5] يعني سعيد بن مسعدة البصري (ت 215هـ)، تلميذ الخليل وسيبويه.

[6] يقصد بقوله «والقياس قابله» أن وزن (فَعُولَة) الذي جاءت عليه كلمة (شَنُوءَة) يمكن قياسه على وزن (فَعِيلَة) الذي إذا نُسبَ صار (فَعَلِيّ) نحو (حَنِيفَة: حَنَفِيّ)، وبذلك يصح أن ننسب إلى (فَعُولَة) فنقول (فَعَلِيّ)، والجامع بين الوزنين أمور عِدَّة: أولها أنهما ثلاثيان، وثانيهما أن ثالث حرف منهما حرف لين، وأنهما مختومان بتاء التأنيث. وكل هذه الجوامع لفظية (شكلية)، وقد ذكرها ابن جني في حديثه عما يقل وهو قياس وما يكثر وهو غير قياس؛ لكن الباحث لم يجد مسوِّغًا لسوقها لأنها تثير بلبلة لمن يقرأها؛ ذلك لأنها كالوصف الخارج عن الحد.

[7] ابن جني، الخصائص، ج1 ص115-116.

[8] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ)، الاقتراح في علم أصول النحو، دار المعارف، حلب، د.ط، 1940م، ص42.

[9] الأنباري، لمع الأدلة، ص95، 99، 100.

[10] الكندي، أصول النحو، ص88.

11 الأنباري، لمع الأدلة، ص47.

[12] الكفوي، الكليات، ص380.

[13] نجد ذلك عند: السيوطي، الاقتراح ص 11-10، الشاوي، أبو زكريا يحيى بن محمد بن محمد النايلي الجزائري (ت1096هـ)، ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، تحقيق: عبد الرزاق عبد الرحمن السعدي، دار الأنبار، بغداد، د.ط، 1990م، ص41.

[14] جاء في الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت505هـ)، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: سليمان الأشقر، 2ج، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط، 1997م، ج1 ص127: ((... فإن أقسام الأحكام الثابتة لأفعال المكلفين خمسة: الواجب، والمحظور، والمباح، والمندوب والمكروه)).

[15] السعران، محمود حسن عطية، علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ط، 1992م، ص51.

[16] انظر في: العُكْبَري، أبي البقاء عبدالله بن الحسين، اللباب في علل البناء والإعراب تحقيق: غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، بيروت؛ دار الفكر، دمشق، من مطبوعات مركز جمعة الماجد بِدُبَيْ، ط1، 1995م، ج1 ص159.

[17] للقياس في أصول الفقه أركان أربعة كذلك هي: 1-الحكم: وهو ((خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير...))، فالحكم عند الأصوليين في قوله تعالى: [أوفوا بالعقود] هو هذا النص القرآني نفسه وليس الإيفاء بالعقود، وأما الحكم عند الفقهاء فهو الأثر الذي يقتضيه حكم الشارع في الفعل وهو في تلك الآية: الإيفاء بالعقود.2-الأصل المقيس عليه: وهو ((محل الحكم الذي ثبت بالنص أو الإجماع))، ومثاله الربا الذي ثبتت حرمته بالنص القرآن الكريم والسنة الكريمة. 3-الفرع المقيس: ((وهو المحل الذي لم يرد فيه نص ولا إجماع))، ومثاله النبيذ الذي لم يرد في تحريمه نص صريح يذكره بالاسم؛ لا في القرآن المكرم ولا الحديث المطهر، ولكن قيس النبيذ على الخمر لاتفاقهما في علة الإسكار؛ لأن الشارع العظيم جعل الإسكار هو الوصف الذي لو انطبق على مادة لوَجبَ تحريم هذه





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (I) العدد (I)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

المادة؛ لأنه ليس من المعقول أن يذكر المُشرع العزيز كل أصناف الخمر في القديم والحديث بالتحريم. 4-العلة: ((هي الوصف الذي بني عليه حكم الأصل، وهو في المثال الإسكار)). ويسمى المقيس عليه في الفقه أيضًا المحمول عليه والمشبه به؛ كما يسمى المقيس محمولا ومشبهًا. والقياس الفقهي بهذه الأركان يدل على أنه عملية عقلية يقوم بها المجتهد لإلحاق مثال فرع بنظيره الأصل، ولعل هذا يسوّغ تعريف القياس في أصول النحو بأنه «حمل أصل على فرع» رغم أن للقياس معنى آخر هو القاعدة= انظر في كل ذلك من: الكفوي، الكليات، ص381؛ الزحيلي، وهبة، أصول الفقه الإسلامي، 2ج، دمشق، دار الفكر، د.ط، 1996م، ج1 ص605، 606؛ خلاف، عبدالوهاب، علم أصول الفقه، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط8، د.ت، ص60، 100.

[18] السيوطي، الاقتراح، ص44.

[19] يُعَدّ الإجماع من أدلة النحو، وقد ذكره ابن جني في الخصائص، ولكن الأنباري لم يتعرض له في «لمع الأدلة» ولا في «الإغراب في جدل الإعراب»؛ ربما لأنه لم يعتدّ به لصعوبة تحققه، أو اقتفاءً بعدم اتفاق الفقهاء على حجية الإجماع الفقهي، وإنما أضافه السيوطي بين سائر الأدلة مرتبًا إياه بعد السماع في أول كتابه «الاقتراح» في باب (الكلام على المقدمات)، ولأن تعريف ابن جني سابق فإنه يلزم ذكره كما جاء في «الخصائص» ج1 ص189: ((اعلم أن إجماع أهل البلدين [يعني أهل البصرة والكوفة] إنما يكون حجة إذا أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص والمقيس على المنصوص، فأما إن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه)).

[20] عرّف الأنباري «استصحاب الحال» في لمع الأدلة بأنه تمسك النحوي بأصول النحاة أي قواعدهم في الحكم على الظاهرة العارضة له حين لا يوجد لها دليل من السماع؛ ولا يمكن حملها على غيرها بالقياس؛ لأن التمسك بأصولهم يعني التمسك بما يغلب على باب تلك الظاهرة المستصحبة. وتعريف الأنباري هذا يفهم من قوله ص141: ((اعلم أن استصحاب الحال من الأدلة المعتبرة والمراد به استصحاب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب، واستصحاب حال الأصل في الأفعال وهو البناء؛ حتى يوجد في الأسماء ما يوجب البناء، ويوجد في الأفعال ما يوجب الإعراب. وما يوجب البناء في الأسماء هو شبه الحرف أو تضمن معنى الحرف... وما يوجب الإعراب في الأفعال هو مضارعة الاسم في نحو « يَذْهَب»... واستصحاب الحال من أضعف الأدلة؛ ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل، ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمن معناه...)) والدليل على أن استصحاب الحال يأتي بعد النقل والحمل قوله ص81: ((... في أقسام أدلة النحو. أقسام أدلته ثلاثة: نقل وقياس واستصحاب حال، ومراتبها كذلك، وكذلك استدلالاتها)).

[21] يمكن تصنيف أصول الظواهر من حيث إمكان نطقها إلى ((... ما لا يمكن النطق به أصلاً، نحو ما اجتمع فيه ساكنان كـ»سماء « و»مبيع»... ومنها ما يمكن النطق به غير أن فيه من الاستثقال ما دعا إلى رفضه واطراحه إلا أن يشذ الشيء القليل منه فيخرج على أصله منبهة ودليلاً على أولية حاله؛ كقولهم لَحِحَتْ عينُه وأَلِلَ السقاء)) ابن جني، الخصائص، ج1 ص261-262.

[22] نفسه، ج1 ص 256.

[23] الكفوي، الكليات، ص122.

[24] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ)، الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، 9 ج، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط، 1985م، ج3 ص47، 48، 62، 71، 210.



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (I) العدد (I)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

[25] انظر في: العُكْبَري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين، اللباب في علل البناء والإعراب تحقيق: غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، بيروت؛ دار الفكر، دمشق، من مطبوعات مركز جمعة الماجد بِدُبَيْ، ط1، 1995م، ج1 ص41.

[26] نفسه، ج1 ص300.

[27] نفسه، ج1 ص252.

[28] الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت626هـ)، معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، 6ج، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، 1991م، ج4 ص88.

[29] انظر في: العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، ج1 ص41.

[30] الأنباري، لمع الأدلة، ص102.

[31] انظر في: العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، ج1 ص159.

[32] نفسه ج1 ص158.

[33] سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، 5ج، دار الجيل، بيروت، د.ط، 1966م، ج1 ص458.

[34] نفسه ج1 ص444.

[35] الأنباري، لمع الأدلة، ص141.

[36] يسمي النحاة حمل النظير على النظير سواء كان نظيره في اللفظ أو المعنى أو في كليهما: بقياس المساوي، ذكر هذا السيوطي في الاقتراح ص42.

[37] جاء في ارتقاء السيادة ليحيى الشاوي ص66: أنَّ التفضيل حُمِلَ على التعجب في عدم رفع الظاهر، أي أن المُفَضَّلَ عليه لا يأتي مرفوعًا بعد اسم التفضيل كقولك (زيدٌ أكرمُ من سعيد ) وإنما يكون مجروراً؛ وذلك لأن العرب -كما يزعم النحاة- قاسوه على المُتَعَجَّب منه الذي يكون مجرورًا أيضًا في مثل قولك ( أكرِمْ بسعيد )، ومن ناحية أخرى حُمِلَ التعجب على التفضيل في التصغير كما بينتُ في المتن. وقد تحدث سيبويه عن تصغير اسم التفضيل وفعل التعجب في كتابه ج3 ص477-478 فقال: ((...وذلك قولك (هو أُصَيْغِرُ منك)، وإنما أردت أن تقلل الذي بينهما... وسألت الخليل عن قول العرب: (ما أُمَيْلِحَهُ)؛ فقال لم يكن ينبغي أن يكون في القياس؛ لأن الفعل لا يُحقَّر وإنما تحقر الأسماء، لأنها توصف بما يعظم ويهول، والأفعال لا توصف، فكرهوا أن تكون الأفعال كالأسماء لمخالفتها إياها في أشياء كثيرة، ولكنهم حقروا هذا اللفظ وإنما يعنون الذي تصفه بالمُلْح، كأنك قلت: مُلَيِّحٌ، شبهوه بالشيء الذي تلفظ به وأنت تعني شيئًا آخر؛ نحو قولك (يَطَؤُهُمُ الطريقُ) ، و(صِيدَ عليهِ يَوْمانِ) أي يطؤهم أهل الطريق الذين يمرون فيه، وصيد عليه الصَّيْدُ في يومين)).

[38] ذكر هذا النوع من الحمل السيوطيُّ في الاقتراح ص43، وكذلك الشاوي في ارتقاء السيادة ص65.

[39] قال الشاعر:

يُرَجِّي الفتى ما إن لا يراه وتَعْرِضُ دونَ أدناهُ الخُطُوبُ

[40] قال الشاعر:

ورَجِّ الفتى للخيرِ ما إن رأيتَه على السِّنِّ خيرًا لا يزالُ يزيدُ





الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة جامعة صحار للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد رقم (١) العدد (١)
Sohar University Journal for Humanities and Social Sciences | Volume (I), Number (I)

[41] قال الشاعر:

وما إنْ طِبُّنا جُبْنٌ ولكن منايانا ودولةُ آخرينا

[42] نفسه ج4 ص23.

[43] يُسمي النحاة حمل الضد على الضد في اللفظ والمعنى: بقياس الأَدْون، انظر في «الاقتراح» للسيوطي ص42.

[44] سيبويه، الكتاب، ج3 ص242.

[45] ذكر هذه التسميات يحيى الشاوي في ارتقاء السيادة ص82.

[46] الأنباري، لمع الأدلة، ص105.

[47] ياقوت، معجم الأدباء، ج4 ص101.

[48] سماه بإلغاء الفارق يحيى الشاوي في ارتقاء السيادة ص84.

[49] الأنباري، لمع الادلة، ص 107.

[50] الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق (ت337هـ)، الإيضاح في علل النحو، تحقيق: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط5، 1986م، ص77.

[51] الفاكهي، عبد الله بن أحمد المكي (ت1072هـ)، حدود النحو، ضمن كتاب (الحدود في ثلاث رسائل)، تحقيق: عبد اللطيف محمد العبد، دار النهضة العربية، القاهرة، د.ط، 1978م، ص17، 18، 19.

[52] يقصد بالسببين: السببين الخفيفين، والسبب الخفيف في علم العَروض هو متحرك يليه ساكن: (/0)، ومعنى ذلك أن فعل المضارع استحق الإعراب كاسم الفاعل لأنه يشبهه في حركاته وسكناته، مثال ذلك اسم الفاعل: ذاهِبٌ، عند الوقف، يشبه الفعل المضارع: يَذْهَبْ، عند الوقف، فكلاهما ذو سببين خفيفين: /0 /0

[53] يقصد اسم الفاعل.

[54] السيوطي، الأشباه والنظائر، ج2 ص181.

[55] الكفوي، الكليات، ص128.

[56] انظر في قضية قياس الطرد في لمع الأدلة الأنباري ص 112-110.

[57] انظر في المصدر نفسه ص105.



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

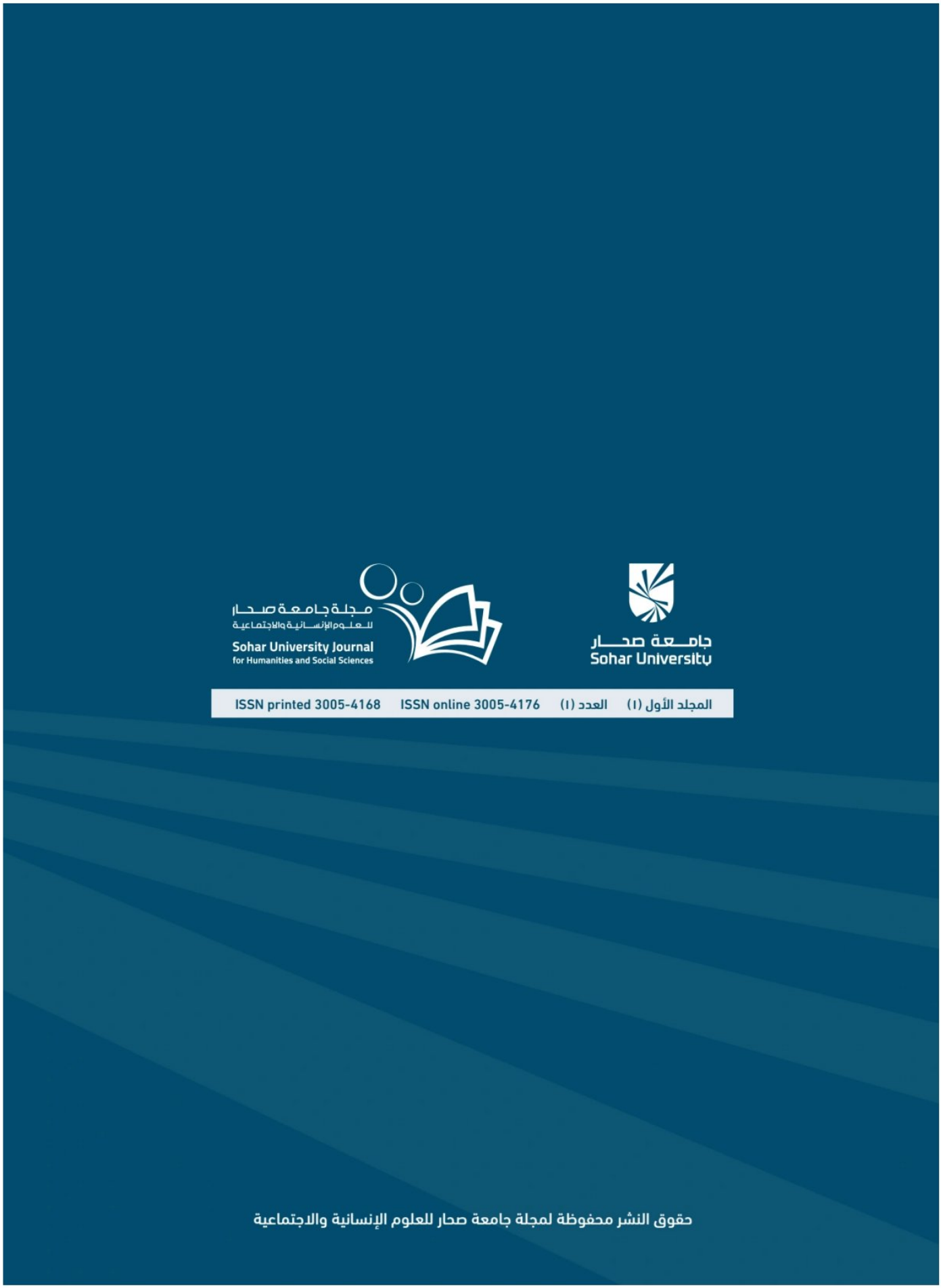




الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner